

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٠١ لسنة ٢٠١٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ١٣٧ لسنة ١٩٥٨ في شأن الاحتياطات الصحية

للوقاية من الأمراض المعدية بالإقليم المصري وتعديلاته :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٤٢ لسنة ١٩٩٦ بتنظيم وزارة الصحة والسكان

المعدل بالقرار رقم ٧٤ لسنة ٢٠٠٩ :

وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٦٢ لسنة ٢٠١٤ بشأن الحد الأقصى

للدخل للعاملين بأجر لدى أجهزة الدولة والقواعد التنفيذية له :

وبناءً على ما عرضه وزير الصحة والسكان :

قرار :

(المادة الأولى)

تشكل اللجنة القومية العليا لمتابعة موقف مرض أنفلونزا الطيور برئاسة السيد

وزير الزراعة واستصلاح الأراضي ، وذلك لدورتها السنوية الأولى ، وعضوية كل من :

وزير التنمية المحلية .

وزير الصحة والسكان .

وزير البيئة .

السادة المحافظون لمحافظات : (الجيزة - القاهرة - كفر الشيخ - الدقهلية -

القليوبية - المنيا - البحيرة - الفيوم - المنوفية) .

رئيس الهيئة العامة للاستعلامات .

رئيس غرفة إدارة الأزمات بمجلس الوزراء .

رئيس الخدمات البيطرية بوزارة الدفاع .

ممثل عن الخدمات الطبية بوزارة الدفاع .

ممثل عن وزارة الداخلية (شرطة المسطحات المائية) .

ممثل عن وزارة الخارجية .

رئيس الهيئة العامة للخدمات البيطرية .

ممثلين عن قطاع الشؤون الوقائية والمتوطنة .

ويتولى رئاسة اللجنة بالتناوب السادة الوزراء أعضاء اللجنة سنويًا .

ولللجنة أن تستعين بناءً على الاقتضاء بغيرها من الخبراء والمتخصصين في مجال عملها .

(المادة الثانية)

تحتفظ اللجنة بمتابعة موقف مرض أنفلونزا الطيور .

(المادة الثالثة)

تقدم اللجنة تقريرًا دورياً بنتائج أعمالها وتوصياتها إلى رئيس مجلس الوزراء لاتخاذ ما يلزم بشأنها .

(المادة الرابعة)

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الخامسة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر ببرنامة مجلس الوزراء في ٢٨ ربيع الأول سنة ١٤٣٦ هـ

(الموافق ١٩ يناير سنة ٢٠١٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب